



دوره: 2019

المدة: 02 س و 30 د

اختبار في مادة: العلوم الإسلامية

على المترشح أن يختار أحد الموضوعين الآتيين:  
الموضوع الأول

الجزء الأول: (12 نقطة)

قال الله تعالى: ﴿وَمَا تَكُونُ فِي شَاءٍ وَمَا نَتْوَأْمِنُهُ مِنْ قُرْءَانٍ وَلَا تَعْمَلُونَ مِنْ عَمَلٍ إِلَّا كُنَّا عَلَيْكُمْ شُهُودًا إِذَا تَفِيضُونَ فِيهِ وَمَا يَعْزِزُ عَنْ رَقِيقٍ مِنْ مِثْقَالٍ ذَرَقٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا أَصْغَرَ مِنْ ذَلِكَ وَلَا أَكْبَرَ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُبِينٍ﴾ [يونس 61]

المطلوب:

- استخرج من النص وسيلة من وسائل القرآن الكريم في تثبيت العقيدة الإسلامية، ثم حدد علاقتها بموضوع الجريمة، وبين أثرها.
- في الآية إشارة إلى أنّ عمل الإنسان مشهود عند الله تعالى، فما هي طبيعة العلاقة بين العامل وصاحب العمل؟
- من الشأن الذي يكون فيه الإنسان تقاربه مع أبنائه، والهبة من أسباب هذا التقارب.  
- بين حكم العدل بين الأبناء في الهبة وأثره في تربيتهم.
- أفاض الرسول صلى الله عليه وسلم في خطبته في حجة الوداع في بيان حقوق الإنسان.  
- استخرج اثنين منها.
- استخرج من النص ثلاثة فوائد.

الجزء الثاني: (08 نقاط)

قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: "إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ الْأَيْدِي لِتَعْمَلَ فَإِنْ لَمْ تَجِدْ فِي الطَّاعَةِ عَمَلاً وَجَدْتِ فِي الْمُعْصِيَةِ أَعْمَالًا". [الكتاب المدرسي ص 40]

المطلوب:

- اشرح القول مبينا ما يلي:  
- الآثار السلبية لعدم العمل.  
- الحالات التي يجوز فيها التسول.
- سأل التاجر الفقيه عن الفرق بين ربا النسيئة وriba الفضل. فما هو جوابه في نظرك؟
- باع رجل دارا بأكثر من ثمنها المعلوم الذي اشتراها به.  
- حدد نوع هذه المعاملة. وبين حكمها.  
- في حالة التبرع بالدار لجهة خيرية. ما اسم ذلك وما آثاره؟

انتهى الموضوع الأول

## الموضوع الثاني

### الجزء الأول: (12 نقطة)

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: " أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ اللَّهَ طَبِّبَ لَا يَقْبِلُ إِلَّا طَبِّيًّا وَإِنَّ اللَّهَ أَمَرَ الْمُؤْمِنِينَ بِمَا أَمَرَ بِهِ الْمُرْسَلِينَ فَقَالَ: (يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُّوا مِنَ الطَّيَّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا إِنِّي مِمَّا تَعْمَلُونَ عَلَيْمٌ) وَقَالَ: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءامَنُوا كُلُّوا مِنْ طَيَّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ)، ثُمَّ ذَكَرَ الرَّجُلَ يُطْبِلُ السَّفَرَ أَشْعَثَ أَغْبَرَ يَمْدُدُ يَدِيهِ إِلَى السَّمَاءِ: يَا رَبِّ يَا رَبِّ، وَمَطْعَمُهُ حَرَامٌ وَمَسْرُبُهُ حَرَامٌ وَمَلْبُسُهُ حَرَامٌ وَغُذِيَّ بِالْحَرَامِ، فَأَنَّ يُسْتَجَابُ لِذَلِكَ ".

[أخرجه مسلم]

المطلوب:

(1) عَرَفَ بِالصَّاحِبِيِّ رَاوِيِ الْحَدِيثِ.

(2) اسْتَخْرَجَ مِنَ النَّصْ وَسِيلَةً مِنْ وَسَائِلِ تَثْبِيتِ الْعِقِيدَةِ الإِسْلَامِيَّةِ، وَبَيَّنَ مَوْضِعَهَا، وَأَثْرَهَا.

(3) يُشَيرُ الْحَدِيثُ إِلَى أَنَّ الرِّسَالَاتِ السَّمَاوِيَّةِ فِي أَصْلِ جُوهرِهَا دُعْوَةٌ وَاحِدَةٌ.

أ- فِيمَ يَتَمَثَّلُ جُوهرُ هَذِهِ الْوَحْدَةِ؟

ب- اسْتَخْرَجَ مِنَ النَّصْ مَا يَدْلِلُ عَلَى هَذِهِ الْوَحْدَةِ.

(4) السُّرْقَةُ وَالرِّبَا مِنْ طُرُقِ الْكَسْبِ الْحَرَامِ الَّتِي حَذَّرَ النَّصُّ مِنْهَا.

- مَا الْحِكْمَةُ الْعَامَّةُ مِنْ تَحْرِيمِ السُّرْقَةِ وَالرِّبَا؟ وَمَا نُوْعُ عِقَوبَةِ كُلِّ مِنْهُمَا؟

(5) اسْتَخْرَجَ مِنَ النَّصْ حُكْمَيْنِ وَفَانِدَتَيْنِ.

### الجزء الثاني: (08 نقاط)

قال تعالى: ﴿ يَأَيُّهَا الَّذِينَ إِمَانُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَئِكُمْ أَلَّا يَرَوْنَ فِي أَنْ تَنْزَعُنُمْ فِي شَيْءٍ فَرِدُوا إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ لِآخِرٍ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحَسَنُ تَأْوِيلًا ﴾

[النساء 59]

المطلوب:

(1) الْآيَةُ دَلِيلٌ مِنَ الْقُرْآنِ عَلَى حَجَيَّةِ الإِجْمَاعِ، فَمَا دَلِيلُ حَجَيَّتِهِ مِنَ السَّنَّةِ؟

(2) هُلْ وَقَعَ الإِجْمَاعُ فِي عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ عَلَّ إِجَابَتَكِ.

(3) وَضَّحَ فِي جُدُولِ الْمَصْدَرِ الَّذِي أَعْتَدَ عَلَيْهِ فِي اسْتِبَاطِ أَحْكَامِ الْمَسَائِلِ الْآتِيَّةِ:

- تَوْثِيقُ عَقْدِ الزَّوْاجِ - تَنَاهُولُ الْمَخْدَرَاتِ - قَوَانِينِ الْمَرْوَرِ - اتَّخَادُ السَّجُونِ فِي عَهْدِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ -

جُمُعُ الْقُرْآنِ فِي مَصْحَفٍ وَاحِدٍ - تَورِيثُ الْجَدَّةِ السَّدِسَّ.

انتهى الموضوع الثاني

العلامة		عناصر الإجابة (الموضوع الأول)
مجموع	مجزأة	
30 ن	ن 01 ن 01 ن 0.5 x 2	<p><b>الجزء الأول:</b></p> <p>1) الوسيلة هي: التذكير بقدرة الله تعالى ومراقبته للإنسان.</p> <p><b>ملاحظة:</b> - إذا ذكر المتعلم قدرة الله ثمّنح له نصف العلامة.</p> <p>- إذا ذكر المتعلم مراقبة الله ثمّنح له نصف العلامة.</p> <p>* علاقة الوسيلة بموضوع الجريمة: تعتبر وسيلة من وسائل مكافحة الجريمة والانحراف.</p> <p>* أثر ذلك: - تورث الخوف من الله تعالى.</p> <p>- تبعث على الحياة من الله تعالى.</p> <p>- تربى العبد على دوام المراقبة والخشية من الله تعالى.</p> <p>- تقوي إيمانه فيترك الجرائم والانحرافات.</p> <p><b>ملاحظات:</b> - يمكن إدراج أفكار أخرى تصب في معنى الأثر.</p> <p>- ثمّنح العلامة كاملة لمن يذكر أثرين.</p> <p>- لا يراعى الترتيب في قبول الإجابة.</p>
20 ن	ن 4 x 0.5	<p>2) طبيعة العلاقة بين العامل وصاحب العمل:</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>- أن يبيّن للعامل ماهية العمل المراد إنجازه.</li> <li>- أن لا يكفيه فوق طاقته.</li> <li>- أن يكون رحيمًا به.</li> <li>- أن يعامله بالحسنى.</li> <li>- أن لا يبخسه حقه.</li> <li>- أن يعطيه أجره عند الفراغ من العمل.</li> </ul> <p><b>ملاحظة:</b> - يكتفى بذكر أربعة منها.</p> <p>- قبول الأفكار التي لها نفس المعنى.</p>
20ن	ن 0.5 3 x 0.5	<p>3) حكم العدل بين الأولاد: واجب.</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>- أثره في تربيتهم: - الشعور بالراحة والطمأنينة.</li> <li>- الشعور بالاهتمام الذي يؤدي إلى البر.</li> <li>- الحفاظ على صلة الأرحام.</li> <li>- غرس المحبة بين الأبناء.</li> <li>- استقرار الأسرة.</li> <li>- الرّحمة والرّفق بالأبناء.</li> </ul> <p><b>ملاحظة:</b> - يمكن إدراج أفكار أخرى تصب في معاني الأثر</p> <p>- إذا ذكر المترشح ثلاثة آثار تحسب له العلامة كاملة.</p>

02 ن	ن 01 ن 01	<p>4) حقوق الإنسان المشار إليها في خطبة حجّة الوداع هي:</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>- حق الحياة.</li> <li>- حق الأمان/ الحماية.</li> </ul>
03 ن	ن 01x3	<p>5) الفوائد:</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>- سعة علم الله تعالى.</li> <li>- من علامات الإيمان الخوف من الله تعالى.</li> <li>- استشعار رقابة الله تعالى توجب طاعته.</li> <li>- تصحيح سلوك الإنسان تجاه الله تعالى.</li> <li>- لا تستقيم العقيدة الإسلامية إلا إذا متن الإنسان صلته بخالقه سبحانه وتعالى.</li> <li>- فضل تلاوة القرآن الكريم.</li> <li>- الحث على العمل الصالح</li> <li>- من وسائل تثبيت العقيدة الإسلامية التذكير بقدرة الله تعالى ومراقبته.</li> </ul> <p>❖ ملاحظة: - يمكن إدراج فوائد أخرى صحيحة.</p> <p>- تُقبل الأحكام كفوائد. (الأحكام تعتبر فوائد بينما الفوائد ليست أحكاماً).</p>
02.5 ن	ن 0.5 x2 ن 0.5 x3	<p>الجزء الثاني:</p> <p>1) شرح القول يتناول:</p> <p>✓ الآثار السلبية لعدم العمل هي:</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>- يؤدي إلى الانحراف الأخلاقي.</li> <li>- يؤدي إلى الأزمات النفسية.</li> <li>- الركون إلى السلبية في الحياة.</li> <li>- يؤدي إلى الفقر الذي يعتبر عالة.</li> <li>- يدفع إلى الجريمة.</li> </ul> <p>❖ ملاحظة: - تُمنح العلامة كاملة لمن ذكر أثرين.</p> <p>- تُقبل إجابات أخرى صحيحة.</p> <p>- يُقبل شرح القول في فقرة إذا كان متضمنا الآثار السلبية لعدم العمل والحالات التي يجوز فيها التسول.</p> <p>✓ الحالات التي يجوز فيها التسول هي:</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>- الفقر المُدعى - الغُرم المُفْطَع - الدَّمُ الْمُوْجَعُ.</li> </ul> <p>❖ ملاحظة: - تتحسب العلامة كاملة لمن ذكر الحديث. عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "إِنَّ الْمَسْأَلَةَ لَا تَصْلُحُ إِلَّا لِثَلَاثَةِ: لَذِي فَقْرٍ مُّدْعِقٍ، أَوْ لَذِي غُرْمٍ مُفْطَعٍ، أَوْ لَذِي دَمًّا مُوْجَعًّا". صحيح الترغيب</p>

		<p>- تقبل كلمة (المقطوع) بدل المفظع لورودها في الكتاب المدرسي (خطأً في سقوط النقطة من الظاء).</p>
02 ن	201ن × 2	<p>(2) الفرق بين ربا النسيئة وriba الفضل:</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>• ربا النسيئة: فيه زيادة مرتبطة بالأجل.</li> <li>• ربا الفضل: الزيادة في أحد البديلين المتجانسين مع الفورية.</li> </ul> <p>أو....</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>• ربا النسيئة: علته المطعومية.</li> <li>• ربا الفضل: علته الأدخار والاقنيات مع اتحاد الجنس.</li> </ul> <p>❖ ملاحظة: - تقبل إجابة المترشح إذا ذكر تعريفي النوعين معاً.</p> <p>- ثمنح العالمة كاملة لمن قدم فرقاً (تفريقاً) واحداً بشرطيه.</p>
03.5 ن	0.5 ن 0.5 ن 0.5x3 ن	<p>(3) - نوع هذه المعاملة هو: بيع المُرابة.</p> <p>- حكمها: جائز.</p> <p>- تسمى: الوقف.</p> <p>❖ ملاحظة: تقبل: الصدقة الجارية/ الصدقة (لورود كلمة "تبرّع" مُطلقةً).</p> <p>- أثراها: - يعود على الفرد بالحسنات بعد موته.</p> <p>- يعود على المجتمع بالخير والمنفعة.</p> <p>- يغرس بذور الأمل.</p> <p>- يقضى على أسباب الكفر والفقر واليأس.</p> <p>❖ ملاحظة: - يمكن إدراج أفكار أخرى تصب في معنى أثر الوقف.</p> <p>- يكتفى بذكر ثلات آثار للوقف.</p>

العلامة	عنصر الإجابة (الموضوع الثاني)
مجموع	جزأة
02 ن	<p><b>الجزء الأول:</b></p> <p><b>1) التعريف بالصحابي راوي الحديث:</b> يتضمن:</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>- اسمه: عبد الرحمن بن صخر (الدوسي)</li> <li>- نسبه: ينتمي إلى قبيلة دوس باليمان.</li> <li>- إسلامه: أسلم عام خير في السنة السابعة للهجرة.</li> <li>- مناقبه: شدة ملازمته للنبي صلى الله عليه وسلم / من أكثر الصحابة رضي الله عنهم حفظاً ورواية للحديث النبوي لبركة دعاء النبي صلى الله عليه وسلم / كان والياً على الحرمين / اشتهر بالخطابة.</li> <li>- مروياته: روى 5374 حديثاً</li> <li>- وفاته: توفي سنة 57 للهجرة (قبل 58 للهجرة).</li> </ul> <p><b>❖ ملاحظة:</b> يكفي ذكر أربع فقط؛ شريطة ذكر الاسم.</p> <p><b>2) الوسيلة:</b> التذكير بقدرة الله تعالى ومراقبته للإنسان.</p> <p><b>❖ ملاحظة:</b> - <b>تُستخرج وسائل تثبيت العقيدة من القرآن وليس من السنة حسب ما درس المترشح.</b></p> <p><b>موضعها:</b> قوله تعالى: <b>(إِنَّمَا تَعْمَلُونَ عَلَيْمٌ)</b></p> <ul style="list-style-type: none"> <li>- أثراها: - تثبيت العقيدة والإيمان</li> <li>- خشية الله تعالى واستشعار عظمته</li> <li>- الحرص على الأعمال الصالحة وتجنب السيئات</li> <li>- صلاح الظاهر والباطن</li> <li>- تحسين العبادات وإتقان الأعمال....</li> </ul> <p>➢ <b>يُقبل ذكر وسيلة:</b> رسم الصور المحببة للمؤمنين.</p> <p><b>موضعها:</b> "إِنَّ اللَّهَ طَيِّبٌ لَا يَقْبِلُ إِلَّا طَيِّبًا" أو (يا أيها الرسول كلوا من الطيبات) أو (يا أيها الذين ءامنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم).</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>- أثراها: - تثبيت العقيدة والإيمان</li> <li>- تحري الكسب الحلال</li> <li>- الحرص على العمل الصالح....</li> </ul> <p><b>❖ ملاحظة:</b> - يكتفى بأثريْن اثنين.</p>
02 ن	<p><b>2) الوسيلة:</b> التذكير بقدرة الله تعالى ومراقبته للإنسان.</p> <p><b>❖ ملاحظة:</b> - <b>تُستخرج وسائل تثبيت العقيدة من القرآن وليس من السنة حسب ما درس المترشح.</b></p> <p><b>موضعها:</b> قوله تعالى: <b>(إِنَّمَا تَعْمَلُونَ عَلَيْمٌ)</b></p> <ul style="list-style-type: none"> <li>- أثراها: - تثبيت العقيدة والإيمان</li> <li>- خشية الله تعالى واستشعار عظمته</li> <li>- الحرص على الأعمال الصالحة وتجنب السيئات</li> <li>- صلاح الظاهر والباطن</li> <li>- تحسين العبادات وإتقان الأعمال....</li> </ul> <p>➢ <b>يُقبل ذكر وسيلة:</b> رسم الصور المحببة للمؤمنين.</p> <p><b>موضعها:</b> "إِنَّ اللَّهَ طَيِّبٌ لَا يَقْبِلُ إِلَّا طَيِّبًا" أو (يا أيها الرسول كلوا من الطيبات) أو (يا أيها الذين ءامنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم).</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>- أثراها: - تثبيت العقيدة والإيمان</li> <li>- تحري الكسب الحلال</li> <li>- الحرص على العمل الصالح....</li> </ul> <p><b>❖ ملاحظة:</b> - يكتفى بأثريْن اثنين.</p>

ن 02	ن 01 2x0.5	<p>أ - يتمثل الجوهر: في وحدة المصدر / ووحدة الغاية.</p> <p>ب - الشاهد عليها من النّص: "إِنَّ اللَّهَ أَمَرَ الْمُؤْمِنِينَ بِمَا أَمَرَهُمْ فَقَالُوا يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ كُلُّا مِنَ الطَّيِّبَاتِ...)" خطاب لجميع الرّسل.</p>
ن 02	ن 01 2x0.5	<p>أ - الحكمة العامة من تحريم السّرقة والرّبا: حفظ المال؛ وهو مقصد شرعي ضروري.</p> <p>❖ ملاحظة: حفظ المال: إجابة كاملة.</p> <p>ب - نوع العقوبة: - نوع عقوبة السّرقة: الحد.</p> <p>- نوع عقوبة الرّبا: التعزير.</p> <p>❖ ملاحظة: - المطلوب هو نوع العقوبة وليس مقدارها.</p> <p>- تقبل إجابة العقوبة الأخرى بدلاً من التعزير في عقوبة الرّبا.</p>
ن 04	ن 01 2x0.5	<p>(5) الأحكام والفوائد: (استخراج فائدتين وحكمين)</p> <p>- الأحكام:</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>- وجوب وصف الله تعالى بصفات الكمال</li> <li>- تحريم وصف الله تعالى بصفات القبح</li> <li>- وجوب تطهير الكسب من المال والعمل</li> <li>- لا تصح الصدقة من المال الحرام</li> <li>- استحباب الإلحاح في الدّعاء</li> </ul> <p>❖ ملاحظة: (تقبل الأحكام الوضعية باعتبارها من الأحكام الشرعية).</p> <p>- الفوائد:</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>- من صفات الله أنه طيب</li> <li>- لا يقبل من الكسب إلاّ الحلال ومن العمل إلاّ الصالح</li> <li>- الكسب الحرام يمنع قبول الدّعاء والأعمال</li> <li>- الناس أمام الامتحان لأوامر الله تعالى سواء</li> <li>- بيان عالمية رسالة النبي صلّى الله عليه وسلم</li> <li>- من آداب الدّعاء الإلحاح ورفع اليدين ...</li> </ul>
ن 02	ن 02 2x0.5	<p>الجزء الثاني:</p> <p>(1) دليل حجية الإجماع من السنة:</p> <p>- حديث: (من فارق الجماعة شيئاً فقد خلع ربيحة الإسلام من عنقه) رواه أبو داود.</p> <p>- حديث: (إِنَّ اللَّهَ لَا يَجْمِعُ أُمَّتِي عَلَى ضَلَالٍ وَيُدْعُ اللَّهُ مَعَ الْجَمَاعَةِ) رواه الترمذى.</p> <p>❖ ملاحظة: يقبل أي حديث صحيح في هذا الموضوع.</p>
ن 03	ن 01 ن 02	<p>(2) - وقوع الإجماع: لم يقع الإجماع كمصدر للتشريع الإسلامي في العهد النبوي.</p> <p>- التعليل: - لكون مصدر التشريع حينذاك هو الوحي</p> <p>- لأنّ من شروط الإجماع وقوعه بعد وفاة النبي صلّى الله عليه وسلم.</p> <p>❖ ملاحظة: يكتفى بتعليق واحد.</p>

(3) مصادر استنباط أحكام المسائل:

المصادر	المسائل
المصلحة المرسلة	توثيق عقد الزواج
القياس	تناول المخدرات
المصالح المرسلة	قوانين المرور
المصلحة المرسلة	اتّخاذ السّجون في عهد عمر بن الخطّاب رضي الله عنه
الإجماع / المصلحة المرسلة	جمع القرآن الكريم في مصحف واحد
الإجماع	توريث الجدّة السادس

❖ ملاحظة: لا يطالب المترشّح بحُكم هذه المسائل ولا يُحاسب عليه.